

الدر المنثور

وأخرج ابن أبي حاتم عن الحسن في قوله والذين لم يبلغوا الحلم منكم قال : أبناءكم .
وأخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير في قوله طوافون عليكم قال : يعني بالطوافين :
الدخول والخروج غدوة وعشية بغير اذن .

وفي قوله واذا بلغ الاطفال يعني الصغار منكم الحلم يعني من الاحرار من ولد الرجل
وأقاربه فليستأذنوا كما استأذن الذين من قبلهم يعني كما استأذن الكبار من ولد الرجل
وأقاربه .

وأخرج ابن أبي حاتم عن مقاتل في قوله كما استأذن الذين من قبلهم قال : كما استأذن
الذين بلغوا الحلم من قبلهم الذين أمروا بالاستئذان على كل حال .

وأخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن المسيب قال : ليستأذن الرجل على أمة فانما نزلت واذا
بلغ الاطفال منكم الحلم في ذلك .

وأخرج ابن أبي شيبة وابن جرير والبيهقي في السنن عن ابن مسعود ان رجلا سأله استأذن على
أمي ؟ فقال : نعم .

ما على كل أحيانها تحب أن تراها .

وأخرج ابن أبي شيبة والبخاري في الأدب عن جابر قال : ليستأذن الرجل على ولده وأمه -
وان كانت عجوزا - وأخيه وأخته وأبيه .

وأخرج سعيد بن منصور والبخاري في الأدب وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه عن عطاء
أنه سأل ابن عباس استأذن على أختي ؟ قال : نعم .

قلت انها في حجري واني أنفق عليها وانها معي في البيت استأذن عليها ؟ قال : نعم .

ان ا[] يقول ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم .

فلم يؤمر هؤلاء بالاذن إلا في هؤلاء العورات الثلاث قال : واذا بلغ الاطفال منكم الحلم

فليستأذنوا كما استأذن الذين من قبلهم فالاذن واجب على خلق ا[] أجمعين .

وأخرج ابن جرير عن زيد بن أسلم أن رجلا سأل النبي صلى ا[] عليه وآله استأذن على أمي ؟
قال : نعم .

أتحب أن تراها عريانة .

وأخرج ابن جرير والبيهقي في السنن عن عطاء بن يسار أن رجلا قال : يا رسول ا[] استأذن

على أمي ؟ قال : نعم .

قال : إني معها في البيت قال : استأذن عليها قال : اني خادمها أفاستأذن عليها كلما

دخلت ؟ قال : أفتحب أن تراها عريانة ؟ قال : لا .

قال : فاستأذن عليها